الأمم المتحدة

A/C.3/73/SR.12

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والسبعون

Distr.: General
21 November 2018
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثانية عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد سايكال . . . . . (أفغانستان)

لاحقا: السيد كوفاتشيك (نائب الرئيس) . . . . . (سلوفاكيا)

المحتويات

البند ٧٠ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها *(تابع)*

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها *(تابع)*

(ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل *(تابع)*

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

18-16844 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٠

البند ٧٠ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها *(تابع)* (A/73/41 و A/73/278)

(أ) **تعزيز حقوق الطفل وحمايتها** *(تابع)* (A/73/174 و A/73/257 و A/73/272 و A/73/276)

(ب) **متابعة نتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل** *(تابع)* (A/73/223)

١ - **السيدة وينتر** (رئيسة لجنة حقوق الطفل): قالت إن اللجنة كرست يوم المناقشة العامة في فترة السنتين الأخيرة لموضوع حماية وتمكين الأطفال بوصفهم مدافعين عن حقوق الإنسان. فالأطفال يريدون معرفة حقوقهم، وأن يكونوا قادرين على ممارستها، وأن يُؤخذوا على محمل الجد ويتمتعوا بالأمان. وكفلت اللجنة مشاركتهم في المناقشات المفضية إلى تنظيم المناسبة وخلال المناسبة نفسها. وأعربوا عن قلقهم العميق إزاء تزايد عدد الأطفال الهاربين من الحرب والعنف والاضطرابات السياسية، وإزاء العنف بجميع أشكاله، وإزاء التمييز ضد الفتيات والأطفال المنحدرين من الأقليات والإثنيات، وإزاء الأضرار البيئية التي يمكن اتقاؤها.

٢ - وعند عرضها تقرير لجنة حقوق الطفل (A/73/41)، أضافت قائلةً إن جميع الدول، باستثناء دولة واحدة، قد صدقت على اتفاقية حقوق الطفل أو انضمت إليها. وخلال السنة الماضية، كانت وتيرة التصديق على البروتوكولات الاختيارية بطيئة بشكل مقلق. فلم تُسجل إلا حالة انضمام واحدة إلى البروتوكول الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وحالتا انضمام إلى البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وأربع حالات انضمام إلى البروتوكول الاختياري المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، مما رفع عدد الدول الأطراف في البروتوكولات الاختيارية الثلاثة إلى ١٦٨ دولة و ١٧٥ دولة و ٤٠ دولة، على التوالي.

٣ - وأشارت إلى أنه من الممكن أيضا تحسين تقديم التقارير. ومن بين التقارير الأولية الـ ١٠٠ الواجبة التقديم بموجب البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة والبروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، تأخر تقديم ٤٢ تقريراً أكثر من ١٠ سنوات. ولم تتلق اللجنة إلا تقريرين جديدين بموجب البروتوكولات الاختيارية هذه السنة. وإن حالة الإبلاغ بموجب الاتفاقية ذاتها ليست أفضل إلا بدرجة ضئيلة، فقد تأخر تقديم ١٨ تقريراً دورياً لأكثر من خمس سنوات. وشجعت الدول الأعضاء مرة أخرى على الاستفادة من برنامج بناء القدرات الذي تقدمه مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لمساعدة الدول على الوفاء بالتزاماتها بتقديم التقارير.

٤ - وواصلت قائلةً إن اللجنة عقدت ثلاث دورات في عام ٢٠١٨ واستعرضت واعتمدت ملاحظات ختامية بشأن ٢٧ تقريراً من تقارير الدول الأطراف. ومرة أخرى، كشفت التقارير عن الحاجة إلى بذل مزيد من الجهود لتنفيذ توصيات اللجنة. وعلى الرغم من التقارير الـ ٢٦ الجديدة الواردة، وصل عدد التقارير المتراكمة إلى ٣٥ تقريراً لا يزال في المستطاع تدبر أمرها. وفيما يتصل بالبروتوكول الاختياري المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، وجدت اللجنة انتهاكات في ثلاث حالات، وأعلنت عدم قبول ثلاث حالات، وأوقفت البحث في ثلاث حالات. وتلقت ٩٠ حالة وسجلت ٢٢ حالة، ليصل عدد الحالات التي يتعين النظر فيها إلى ٤٤ حالة. ومن بين تلك الحالات، كانت ٢٢ حالة جاهزة للنظر فيها ولكنها أرجئت بسبب نقص في عدد الموظفين والاحتياجات من الترجمة وعدم كفاية مدة الاجتماعات.

٥ - ومضت قائلةً إن اللجنة أوفدت أول بعثاتها للتحقيق في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ واعتمدت تقرير التحقيق في دورتها الثامنة والسبعين. وأعربت عن امتنانها لحكومة شيلي لموافقتها على إتاحة التقرير للعموم وعلى التعاون الذي أبدته خلال الزيارة التي قامت بها.

٦ - واسترسلت قائلةً إن حوالي ٥٠ دولة حضرت الاجتماع السنوي العاشر غير الرسمي للجنة مع الدول الأعضاء، المعقود خلال دورتها السابعة والسبعين. وركزت المناقشات على جملة أمور منها إصدار التعليقين العامين المشتركين مع اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ والدراسة العالمية عن الأطفال المحرومين من الحرية، والإجراء المبسط لتقديم التقارير، ومخصصات الميزانية المكرسة للمسائل المتعلقة بالأطفال، والهيكل الجديد للملاحظات الختامية وتنقيح التعليق العام رقم ١٠ (٢٠٠٧) بشأن حقوق الطفل في قضاء الأحداث. وتماشياً مع قرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨، بدأت اللجنة في عرض خيار تقديم التقارير بموجب الإجراء المبسط لتقديم التقارير على الدول الأطراف. وحتى الآن، نفذت تسع دول هذا الإجراء، وأرسلت أول قوائم للمسائل المحالة قبل تقديم التقارير في حزيران/يونيه ٢٠١٨ إلى كرواتيا وهنغاريا.

٧ - واستمرت قائلةً إنه خلال آخر اجتماع لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان، قرروا تعيين جهة اتصال لتسهيل المناقشات في كل لجنة من أجل إعداد مساهمة مشتركة لهيئات المعاهدات في استعراض نظام هيئات المعاهدات لعام ٢٠٢٠. وفي هذا الاستعراض، ينبغي أن تراعي الجمعية العامة الحاجة إلى تعزيز حماية ذوي الحقوق؛ وصون وحدة نظام هيئات المعاهدات واستقلال اللجان وخبرائها؛ وتحسين تنفيذ الالتزامات التعاهدية وتوصيات هيئات المعاهدات وضمان ألا تتعارض الخطوات المتخذة لمواءمة الإجراءات وأساليب العمل مع الولايات المحددة لكل هيئة منها.

٨ - وختمت قائلةً إنه على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام عن حالة نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان (A/73/309)، لم تحصل اللجان على ما يكفي من الموظفين لتلبية أهداف عبء العمل، لا سيما بالنسبة للبلاغات الفردية، وتَبين أن الأنشطة الأخرى التي صدر بها تكليف تستلزم تكلفة وعمالة أكثر مما كان متوقعاً. وبغية تحسين النظام، ينبغي أن تكون الموارد المقدمة إلى هيئات المعاهدات متناسبة مع عبء عملها، وينبغي تمويل البث الشبكي لدورات هيئات المعاهدات وتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة للأشخاص ذوي الإعاقة من الميزانية العادية. وإذا لم يتناسب تخصيص الموارد في المستقبل مع نمو النظام، لن تستطيع اللجنة مواكبة وتيرة عملها بموجب البروتوكول الاختياري المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، مما سيؤدي إلى زيادة تراكم الأعمال المتأخرة وهذا يتنافى مع الغرض من البروتوكول الاختياري.

٩ - **السيدة ياسوناغا** (اليابان): سألت عن التحديات التي تواجهها اللجنة لتحقيق مزيد من التنسيق مع هيئات المعاهدات الأخرى، وعن الخطوات التي تتخذها، وعن كيف ترى رئيسة اللجنة، عشية الذكرى السنوية الثلاثين للاتفاقية، مستقبل اللجنة.

١٠ - **السيدة فاغنر** (سويسرا): قالت، وهي تشجع جميع الدول على التصديق على البروتوكولات الاختيارية الثلاثة، إنها ترحب بالتركيز على حقوق الأطفال في سياق الهجرة الدولية والأعمال الجارية بشأن الأطفال المحرومين من الحرية. فعلى الرغم من أن سويسرا تشعر بالتفاؤل إزاء التقدم المحرز في تعليم الأطفال ورعايتهم الصحية، يساورها شديد القلق إزاء الممارسات الرجعية في قضاء الأحداث، وتحث الدول على إلغاء عقوبة الإعدام على الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة. وأعربت عن رغبتها في معرفة الأخطار المتصلة بتغير المناخ التي تحمل أشد المخاطر على الأطفال.

١١ - **السيد وايتلي** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن الاتحاد الأوروبي يرحب بالجهود التي تبذلها اللجنة من أجل الإسهام في تعزيز نظام هيئات المعاهدات وقرارها باعتماد شكل جديد لملاحظاتها الختامية. وأعرب عن رغبته في معرفة المرحلة التي وصل إليها العمل بشأن التعليق العام الجديد المقترح المتعلق بحقوق الطفل ووسائط الإعلام الرقمية، وما هي المسائل الرئيسية التي يمكن أن يتناولها، وما إذا كان سيتطرق إلى المواد الإباحية على شبكة الإنترنت. وفيما يتعلق بتنقيح اللجنة للتعليق العام رقم ١٠ (٢٠٠٧) بشأن حقوق الطفل في قضاء الأحداث، قال إنه يود معرفة التغييرات التي تنظر فيها اللجنة.

١٢ - **السيد دي لا مورا سالسيدو** (المكسيك): قال إن وفد بلده يرحب باعتماد التعليقين العامين رقم ٢٢ و ٢٣، بالاشتراك مع اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ويود التأكيد على أن المكسيك لاتضع الأطفال ذوي الإعاقة في مؤسسات. وفيما يتعلق بتفشي سوء فهم حق الأطفال في التعليم الجيد والشامل، فهو يود أن يعرف الحد الأدنى من المتطلبات لضمان هذا التعليم.

١٣ - **السيد كنت** (المملكة المتحدة): قال إن حماية وتعزيز حقوق الطفل جزء لا يتجزأ من برنامج المملكة المتحدة المحلي والدولي لحقوق الإنسان. ففي عام ٢٠١٨، شرعت في حملة عدم ترك أي فتاة خلف الركب فيما يتصل بتعليم الفتيات، بالإضافة إلى تأييد إعلان المدارس الآمنة ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال. والمملكة المتحدة أيضاً أحد المانحين الرئيسيين لمبادرة التعليم لا يمكن أن ينتظر التي تهدف إلى جعل التعليم جزءا لا يتجزأ من الاستجابات الإنسانية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، ستستضيف اجتماعاً دولياً بشأن منع العنف الجنسي في حالات النزاع سيناقش جملة مواضيع منها تحسين الدعم المقدم للأطفال المولودين نتيجة للاغتصاب. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها تشجيع الدول على تأييد إعلان المدارس الآمنة، فضلاً عن تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لرصد الميزانيات المخصصة لحقوق الطفل على جميع المستويات الحكومية.

١٤ - **السيدة وينتر** (رئيسة لجنة حقوق الطفل): قالت إنه، فيما يتعلق بالتعاون مع هيئات المعاهدات الأخرى، فاللجنة التي ترأسها واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أنشأتا فريقاً عاملاً مشتركاً للنظر في إمكانية تقديم تعليق عام مشترك. بيد أن

مفوضية حقوق الإنسان لا تسمح إلا بتعليق عام واحد لكل هيئة من هيئات المعاهدات في السنة، وبالنظر إلى الوضع الحالي، من الصعب معرفة ما إذا كان سيُسمح للهيئات بإضافة تعليق آخر إلى جانب التعليق العام المشترك. وتتعاون اللجنة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وعدد من المنظمات غير الحكومية بشأن إمكانيات الاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين للاتفاقية. وبالتعاون مع المعهد الدولي لحقوق الطفل والتنمية وجامعة جنيف، تعمل على وضع خطط لتنظيم مناسبة واحدة شهرياً في كل مدينة في سويسرا.

١٥ - وأضافت قائلةً إن سبعة بلدان لا تزال تسمح بالحكم بالإعدام على الأشخاص الذين كانت تقل أعمارهم عن ١٨ سنة وقت ارتكاب الجريمة. وإن المسألة الأكثر إلحاحاً المتصلة بتغير المناخ بالنسبة للأطفال هي توفير المياه النظيفة والأرض النظيفة والهواء النقي. وفي هذا الصدد، كثيراً ما تلفت اللجنة الانتباه إلى ملاحظاتها بشأن الأطفال وقطاع الأعمال التجارية، وتحاول العمل مع الدول الأعضاء لتحديد الكيفية التي يمكن بها للشركاء الاجتماعيين العمل معاً.

١٦ - وتابعت قائلةً إن الإجراء المبسط لتقديم التقارير وسيلة أسهل بالنسبة للدول الأطراف، لكنها أصعب بالنسبة للجنة فهي ملزمة بتجميع قائمة المسائل قبل الحصول على أي معلومات من الدولة. وعلاوة على ذلك، لم تُبد الدول إلا اهتماماً ضئيلاً جداً بتنفيذ هذا الإجراء.

١٧ - وواصلت قائلة إن وسائل الإعلام الرقمية سلاح ذو حدين. إذ يمكن استخدامها لإلحاق الضرر بالأطفال، ويمكن استخدامها لتمكين الأطفال المعوقين والأطفال في المناطق النائية من تلقي التعليم. وفيما يتعلق بالمدارس الآمنة، حثت الدول على تأييد إعلان المدارس الآمنة والتقيد به.

١٨ - وتناولت التعليق العام رقم ١٠ (٢٠٠٧) بشأن حقوق الطفل في قضاء الأحداث، فقالت إن اللجنة ستنقح على الأرجح الحد الأدنى الموصى به لسن المسؤولية الجنائية برفعه من ١٢ إلى ١٤ سنة. ومما يؤسف له أن بعض البلدان تميل نحو تخفيض هذه السن، ولا سيما بالنسبة للأطفال المهاجرين. فما من طفل يطلب الفرار من بلده، ولا ينبغي سجن أي طفل بسبب انتهاكه لقانون الهجرة. وينبغي إعطاء الأولوية القصوى دائماً لمصالح الطفل المهاجر الفضلى.

١٩ - **السيدة دي بوير - بوكيتشيو** (المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك بغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية وغيرها من المواد التي تنطوي على اعتداء جنسي على الأطفال)، قالت إنه يقع على عاتق الدول واجب حماية الطفل المهاجر عن طريق تطبيق الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية على أرض الواقع. وإذ تعرب عن استيائها إزاء انتشار خطاب كراهية الأجانب وتجاهل حقوق الإنسان الأساسية للمهاجرين، أعربت عن قلقها خصوصاً إزاء الأعداد المتزايدة من أطفال الروهينغيا اللاجئين الذين يتم بيعهم لتزويجهم أو استغلالهم جنسياً.

٢٠ - وأضافت قائلةً إن تقريرها إلى الجمعية العامة (A/73/174) يعرض دراسة مواضيعية تتناول مكافحة ومنع بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً من خلال تحقيق أهداف التنمية المستدامة من منظور قائم على حقوق الطفل. وخلال الدورات الثلاث الأولى للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية، لم يتم إيلاء ما يكفي من الاهتمام لحقوق الأطفال وحمايتهم من العنف، بما في ذلك بيعهم واستغلالهم جنسياً. وعلاوة على ذلك، لم تحمل الاستعراضات الوطنية الطوعية إلا قدراً ضئيلاً من المعلومات عن تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالأهداف، ويُعزى ذلك جزئياً إلى أن عملية الاستعراض لا تستخدم آليات المساءلة القائمة مثل هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري الشامل. وإلى جانب ذلك، فإن الهدف المتمثل في إنهاء العنف ضد الأطفال ليس مدمجاً بما فيه الكفاية في خطط التنمية. وعلى الرغم من أن الاستعراضات الوطنية تصف بصورة متكررة الأطفال بأنهم فئة ضعيفة بوجه خاص، يوجد نقص عام في التحليل وفي البيانات المصنفة فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى حمايتهم.

٢١ - وتابعت قائلةً إنه من الضروري التأكد من أن يتخذ التنقيح المقبل *لدليل إعداد الاستعراضات الوطنية الطوعية* نهجاً قائماً على حقوق الإنسان، ودعت إلى إضفاء الطابع المؤسسي على إجراءات المساءلة الوطنية التي تتيح المشاركة الفعالة لجميع الفئات. فعلى سبيل المثال، ينبغي أن يدعو *الدليل* المنقح إلى إدراج جداول إحصائية معدة استناداً إلى المؤشرات الموضوعة على الصعيدين الوطني والعالمي، ولا سيما في المناطق التي تفتقر إلى البيانات. وينبغي توجيه الدول إلى الاعتماد بصورة منهجية على آليات حقوق الإنسان والإشارة بصورة منهجية إلى توصياتها.

٢٢ - ومضت قائلةً إن البيانات جزء أساسي من أي مجهود للمساءلة، لكن لا توجد سوى معلومات قليلة عن بيع الأطفال

واستغلالهم جنسياً، ويُعزى ذلك إلى الطابع السري لهذا النشاط من جهة، ومن جهة أخرى إلى غياب آليات مساءلة وطنية مخصصة. وتمثل مؤشرات الأهداف فرصة لسد الثغرات في البيانات. وينبغي إعطاء الأولوية القصوى لتوحيد التعاريف والفئات من خلال اعتماد *المبادئ التوجيهية للمصطلحات المتعلقة بحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي*. وأعربت المقررة الخاصة عن استعدادها للتعاون في عمليات الاستعراض المقبلة لمؤشرات الأهداف وفي وضع مجموعات المؤشرات الوطنية والإقليمية.

٢٣ - وواصلت قائلةً إن الدول ينبغي أن تدرج في استعراضاتها الوطنية الطوعية معلومات عن نفقات خطط العمل وآليات التنسيق وخدمات الوقاية والاستجابة فيما يتصل بحماية الأطفال. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي لها تثقيف الأطفال بشأن أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما تلك التي أحيلت إليها، وينبغي أن تشرع في عمليات مشاورات وطنية لإسماع رأي الأطفال عن كيفية تنفيذ خطة ٢٠٣٠.

٢٤ - وختمت قائلة إن استعراض الهدفين ٨ و ١٦ خلال دورة المنتدى السياسي الرفيع المستوى لعام ٢٠١٩ سيتيح فرصة بالغة الأهمية لضمان ألا يتخلف أي طفل عن الركب. وعلاوة على ذلك، بالنظر إلى أن سنة ٢٠١٩ تصادف الذكرى السنوية الثلاثين لاتفاقية حقوق الطفل، فستكون فرصة سانحة لإدماج حقوق الطفل في آلية استعراض ومتابعة خطة عام ٢٠٣٠.

٢٥ - **السيدة سواتز** (جنوب أفريقيا): قالت إن وفد بلدها يشاطر المقررة الخاصة شواغلها فيما يتعلق بعدم وجود فئات موحدة لأشكال العنف ضد الأطفال، وهي توافق على ضرورة إدماج القضاء على العنف ضد الأطفال في خطط التنمية وتعميم حماية حقوقهم على نطاق نظام الإجراءات الخاصة. وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها الحكومة، ما زالت الأسر والمجتمعات المحلية في جنوب أفريقيا تعاني من بيع الأطفال واستغلالهم جنسيا. وقالت إن وفدها سوف يحرص لذلك على أن يتعلم من الوفود الأخرى كيفية نجاح بلدانها في التصدي لهذه الآفات وجمع البيانات المتعلقة بها.

٢٦ - وأعربت عن قلق جنوب أفريقيا إزاء استخدام شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي لأغراض الاتجار بالنساء والأطفال. وينبغي أن يعمل هذا القطاع مع الدول لمنع هذه التجاوزات، كما ينبغي للدول استثمار الموارد وسن القوانين الفعالة وتطبيقها.

٢٧ - **السيدة ميلر** (المملكة المتحدة): قالت إن بلدها، بوصفه عضوا في التحالف العالمي WePROTECT للقضاء على الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت، ملتزم بضمان إحداث تغيير حقيقي. وفي خطاب ألقاه وزير الداخلية مؤخرا، أعلن عن الإسهام بمبلغ إضافي قدره ٢١ مليون جنيه استرليني لتعزيز استجابة الوكالات الوطنية لإنفاذ القانون، ودعا إلى زيادة التعاون بين هذا القطاع والحكومة والمجتمع المدني. وتعهدت المملكة المتحدة بالإسهام بمبلغ ٥٠ مليون جنيه استرليني على مدى خمس سنوات في صندوق إنهاء العنف ضد الأطفال ابتداء من عام ٢٠١٦. وخصصت مبلغا يقارب ٢,٢ مليون جنيه استرليني في عام ٢٠١٨ لصندوقها لحماية الأطفال من الاتجار، وهو بصدد اختبار طرق مبتكرة لدعم الأطفال المتجر بهم في الداخل والخارج. وعلى الصعيد المحلي، أعلنت مؤخرا تخصيص مبلغ إضافي قدره مليونا جنيه استرليني لتوسيع نطاق الخدمات المستقلة للدفاع عن الأطفال المتجر بهم. وسألت عن التدابير التي يمكن اتخاذها لتشجيع الدول على التصديق على الاتفاقية وبروتوكولاتها الاختيارية وتنفيذها.

٢٨ - **السيد ماكيلوين** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده يشاطر الوفود الأخرى القلق من أن العديد من الدول الأعضاء لا تفي بالتزامها المشترك الهادف إلى القضاء على بيع الأطفال واستغلالهم جنسيا. وتتعاون الولايات المتحدة بشكل وثيق مع الدول الشريكة والمجتمع المدني والمنظمات الدينية من أجل مكافحة تلك الجرائم عن طريق الوكالات والمكاتب الحكومية المختلفة، بما في ذلك مكتب رصد ومكافحة الاتجار بالأشخاص في وزارة الخارجية وقسم استغلال الأطفال والدعارة التابع لوزارة العدل. وتقوم وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة في الوقت الراهن بتنقيح سياساتها لمكافحة الاتجار بالأشخاص لإعطاء الأولوية للتعليم والتمكين الاقتصادي للناجين من الأطفال. كما إنها تقود استراتيجية لتوفير استجابة شاملة ومنسقة على صعيد جميع قطاعات الحكومة. وتنشر الولايات المتحدة بانتظام ثلاث وثائق مفصلة تتضمن البيانات الدولية المقارنة المتعلقة ببيع الأطفال واستغلالهم. وتساءل عن الإجراءات التي تستطيع الجهات المعنية اتخاذها لمكافحة استغلال الأطفال في المستقبل القريب.

٢٩ - **السيد وايتلي** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): شدد على التزام الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بمكافحة جميع أشكال العنف ضد الأطفال، فقال إن وفده يود الحصول على مزيد من

المعلومات عن الكيفية التي يمكن بها تطبيق نهج حقوق الطفل في الاستعراضات الوطنية الطوعية والحاجة إلى بيانات المؤشرات. وأضاف إنه يود أيضا أن يعرف كيف يمكن الاستفادة من الذكرى السنوية الثلاثين المقبلة لاتفاقية حقوق الطفل ومحور تركيز المنتدى السياسي الرفيع المستوى لعام ٢٠١٩ في النهوض بتعزيز وحماية حقوق الطفل.

٣٠ - **السيد كيلي** (أيرلندا): حث جميع الدول على التعاون الكامل مع مختلف الإجراءات الخاصة، وقال إنه كان من دواعي سرور أيرلندا الترحيب بالمقررة الخاصة في وقت سابق من هذا العام، وهي تتطلع إلى تلقي تقريرها. وقال إنه يود أن يعرف كيف يمكن للدول الأعضاء أن تدمج بصورة كاملة آراء الأطفال عند العمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٣١ - **السيدة أندوخار** (الجمهورية الدومينيكية): مشيرةً إلى زيارة المقررة الخاصة إلى بلدها في عام ٢٠١٧ والتوصيات اللاحقة، قالت إن الجمهورية الدومينيكية سنت مؤخرا قانونا يحدد السن الأدنى للزواج بـ ١٨ عاما، وهي بصدد اتخاذ الخطوات اللازمة لمنع الاستغلال الجنسي في قطاع السياحة ومساعدة الضحايا، بما في ذلك من خلال إقامة شراكة استراتيجية بين الكيان المسؤول عن أمن السياحة والمجلس الوطني المعني بالطفولة والمراهقة. كما يعمل بلدها مع اليونيسيف على وضع أهداف لمنع الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال والمراهقين والتحقيق بشأنه ومقاضاته، كما أطلق حملة لتشجيع الإبلاغ. وبالإضافة إلى ذلك، تقوم الحكومة بتنفيذ خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠، وقد انضمت إلى التحالف العالمي WePROTECT للقضاء على الاستغلال الجنسي للأطفال على شبكة الإنترنت.

٣٢ - **السيد دي لا مورا سالسيدو** (المكسيك): قال إن بلده اتخذ خطوات هامة لحماية الأطفال من جميع أشكال العنف من خلال اعتماد قانون حقوق الطفل ووضع نظام وطني لتوفير الحماية لهم. وأضاف قائلا إن بلده هو أحد البلدان الرائدة في الشراكة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال، وهو عضو في التحالف العالمي WePROTECT. وأضاف قائلا إنه يود الحصول على توصيات لتعزيز العلاقات بين التحالفات الدولية والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة.

٣٣ - **السيدة دي بور – بوكيتشيو** (المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسيا، بما في ذلك بغاء الأطفال، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية وغيرها من المواد التي تنطوي على اعتداء جنسي على الأطفال): قالت ردا على ممثلة جنوب أفريقيا إنه من المهم بالفعل النظر في حقوق الأطفال على نطاق أهداف التنمية المستدامة كافة. والتعاون مع القطاع الخاص أمر ضروري ليس فقط في مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات فحسب، بل أيضا في مجالات أخرى مثل السفر والسياحة، حيث الاستغلال الجنسي للأطفال آخذ في الازدياد.

٣٤ - ورحبت بالتزام المملكة المتحدة القوي بالقضاء على الإيذاء عبر شبكة الإنترنت من خلال التحالف العالمي WePROTECT. وفيما يتعلق بالتصديق على البروتوكولات الاختيارية، فإن العديد من البلدان تنتظر إجراء التغييرات التشريعية أو المؤسسية اللازمة. وبدلا من الانتظار، ينبغي لها المضي قدما في تلك التغييرات بالتوازي مع الأعمال التحضيرية للتصديق، من أجل الاستفادة من المساعدة المقدمة من لجنة حقوق الطفل.

٣٥ - وأعربت عن تقديرها لعمل العديد من مكاتب ووكالات الولايات المتحدة التي تتناول المسائل المشمولة بولايتها، وكذلك البيانات التي وفرتها بشأن الاتجار بالأطفال. إلا إنها أعربت عن قلقها إزاء سوء الفهم المشترك للأعمال الإجرامية التي تندرج في إطار ولايتها. فمن الناحية القانونية، فإن بيع الأطفال والاتجار بهم أمران مختلفان. وللتبسيط، تنطوي عملية البيع على معاملة تجارية، بينما يمكن القيام بالاتجار عن طريق الخداع أو القوة أو الاختطاف. كما يهدف الاتجار إلى استغلال الأطفال، بينما قد لا يكون ذلك هو الهدف من البيع، كما في حالة التبني غير المشروع. وتختلف الأدلة المطلوبة لهاتين الفئتين من الجرائم، ويتم التعامل مع التنقل عبر الحدود بشكل مختلف. وينبغي أن يعمل أصحاب المصلحة لا لمنع بيع الأطفال واستغلالهم فحسب، بل أيضا لتقديم المساعدة المناسبة للضحايا.

٣٦ - وأشارت إلى أن بيانات المؤشرات ضرورية لقياس التقدم المحرز في القضاء على بيع الأطفال واستغلالهم. وتوفر مجموعة المؤشرات الواردة في *الدليل المتعلق بالبروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلال الاطفال في البغاء وفي المواد الاباحية* دلالة على نوع البيانات اللازمة. وسيتعين جمعها فيما يتعلق بالعديد من الجرائم، التي ربما ينبغي وصفها بلغة أكثر ملاءمة للأطفال. كما ينبغي تصنيف هذه البيانات حسب الجنس والعمر والانتماء الإثني والموقع الجغرافي، وأن تتضمن عدد القضايا المحددة، والتي جرى التحقيق فيها ومقاضاتها، والتي أسفرت عن إدانات. ومن خلال توفير هذه

البيانات، تبرهن الدولة أيضا على امتلاكها لنظام ملائم للمساءلة، وهو ما يهم في الواقع. وفيما يتعلق بالاحتفالات، فإن أفضل طريقة للاحتفال بالذكرى السنوية للاتفاقية تكون من خلال التصديق على بروتوكولاتها الاختيارية وتنفيذها. وأضافت أنها تحلم بأن تكتسب حقوق الطفل يوما ما نفس القدر من الأهمية الذي حققته حقوق المرأة على جدول الأعمال الدولي.

٣٧ - وتناولت الزيارتين اللتين قامت بهما مؤخرا إلى الجمهورية الدومينيكية والمكسيك، فقالت إن محاوريها علقوا أهمية مرحب بها على مشاركة الأطفال في وضع السياسات والتشريعات. وأعربت عن أملها في اعتماد الجمهورية الدومينيكية للقانون الذي يحدد السن الأدنى للزواج بـ ١٨ عاما، والذي كان معروضا على البرلمان أثناء زيارتها. وردا على ممثل المكسيك، قالت إن التحالفات الدولية مثل الشراكة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال، والتحالف العالمي WePROTECT قيمة جدا، ولكنها لا تعرف إلى أي مدى تسهم تلك التحالفات في المنتدى السياسي الرفيع المستوى حيث أنها لم تحضر بعد أي دورة. وأعربت عن تطلعها لأن تحضر الدورة المقبلة، التي ستركز على حقوق الطفل.

٣٨ - وفي الختام، قالت إنها تشجع الدول الأعضاء على إعداد الاستعراضات الوطنية الطوعية لإيلاء المزيد من الاهتمام لحقوق الطفل، وبخاصة بيع الأطفال واستغلالهم جنسيا، وهي أمور تم تجاهلها بشكل كبير في التقارير المقدمة حتى الآن.

٣٩ - *تولى رئاسة الجلسة السيد كوفاتشيك (سلوفاكيا)، نائب الرئيس.*

٤٠ - **السيد نواك** (الخبير المستقل المكلف بقيادة إعداد الدراسة العالمية عن الأطفال المحرومين من الحرية): قال إنه على الرغم من تعيينه رئيسا للدراسة العالمية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، فقد تأخرت مرحلة التنفيذ حتى أوائل عام ٢٠١٨ بسبب عدم كفاية التمويل. وقد كرس معظم عام ٢٠١٧ لجمع الأموال، وتمكن بدعم من مجموعة أصدقاء الدراسة العالمية من جمع ما يقارب مليون دولار. غير إن الدراسة تعمل أساسا بخمس الميزانية الإجمالية، وأهاب ثانية بالدول الأعضاء تكثيف جهودها للدعم.

٤١ - وأوضح أن الدراسة العالمية يضطلع بها فريق في معهد لودفيغ بولتزمان لحقوق الإنسان، الذي نسق تسعة أفرقة بحثية تنتشر في جميع القارات ويتمتع بمساعدة وكالات الأمم المتحدة وعدد متزايد من المنظمات غير الحكومية. وقد أجري ما مجموعه ست مشاورات وستليها أربع أخرى قريبا. وفي شباط/فبراير ٢٠١٨، أرسلت مفوضية حقوق الإنسان استبيانا إلى الدول الأعضاء وغيرهم من أصحاب المصلحة، وأتبعته بتذكير في حزيران/يونيه ٢٠١٨. وإذ أشار إلى أن الردود التي وردت بلغت ٨٥ فحسب، حث الدول التي لم تفعل ذلك بعد على الرد سريعاً.

٤٢ - ومضى قائلا إنه في عام ٢٠١٩، ستدخل الدراسة مرحلتها النهائية. وستقوم الأفرقة البحثية ببحوث مكتبية، وستُجمع البيانات في فصول مختلفة. وفي آذار/مارس ٢٠١٩، سيعقد اجتماع نهائي للخبراء لاستعراض جميع المعلومات المجمعة. وسوف يضم أعضاء المجلس الاستشاري، ورؤساء مختلف الأفرقة البحثية، وأعضاء فرقة العمل المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة المعنية بالدراسة العالمية، والأهم من ذلك، الأطفال، وهم الخبراء في مجال حقوقهم.

٤٣ - وأعرب عن اقتناع راسخ بأنه سيكون للدراسة العالمية أثر هائل على حالة الأطفال المحرومين من الحرية التي لم تعالج حتى الآن بقدر كاف. وتزداد المسألة إلحاحاً مع تزايد احتجاز المهاجرين. وتهدف الدراسة إلى سد فجوة البيانات المتعلقة بعدد الأطفال المحتجزين وراء القضبان والتوعية بالمخاطر بالنسبة للمجتمع ككل. وستشمل أيضاً أفضل الممارسات، وتوصيات قائمة على الأدلة. وحرمان الطفل من حريته هو أكثر من مجرد انتهاك للالتزامات الدولية. فهو لا يضر بشكل خطير الطفل فحسب ، ولكن أيضا المجتمع بأسره.

٤٤ - **السيد باستيدا بيدرو** (إسبانيا): أشار إلى أن بلده قد أجاب سريعاً على الاستبيان، وقال إن نظام قضاء الأحداث الإسباني يمتثل للاتفاقية. ونظام العقوبات بالسجن المنصوص عليه في قانون العقوبات الإسباني لا ينطبق إلا على الأشخاص الذين يبلغون ١٨ عاماً أو أكثر. ولا يعتبر القُصَّر دون سن الرابعة عشر مسؤولين جنائيا، ولا يمكن حرمان القصر الذين تزيد أعمارهم عن ١٤ سنة من الحرية إلا إذا أدينوا بالعنف ضد الأشخاص أو الإرهاب أو الاعتداء الجنسي أو القتل. ولا يحتجز الأطفال على الانتهاكات المتعلقة بالهجرة. وقال إنه يود أن يعرف ما إذا كان فريق الدراسة العالمية قد أجرى مشاورات مع أطفال محرومين من حريتهم.

٤٥ - **السيدة سواتز** (جنوب أفريقيا): قالت إن بلدها قد قدم رده الأولي، وسوف يقدم الرد النهائي حالما تتم الموافقة عليه. وقد وفرت الدراسة العالمية فرصة ممتازة لتقييم موقف بلدها من مسألة

الأطفال المحرومين من حريتهم. وفي ضوء الفوائد التي يمكن لجميع الدول الأعضاء أن تكتسبها من الدراسة، فإن وفد بلدها يدعو جميع الجهات المعنية إلى توفير الموارد البشرية والمالية اللازمة.

٤٦ - **السيدة كونتسيت – شتوفل** (النمسا): قالت إن النمسا كانت من أوائل الدول المساهِمة ماليا في الدراسة العالمية، وشجعت الدول الأخرى على أن تحذو حذوها. وقد عُقدت المشاورة الإقليمية الأولى في وارسو في ظل الرئاسة النمساوية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في سياق الاجتماع المتعلق بإعمال البعد الإنساني لعام ٢٠١٧. وأدت عملية الرد على الاستبيان إلى التوصل إلى فهم أفضل لحالة الأطفال المحرومين من الحرية في النمسا. وقالت إن وفد بلدها يشيد بكل من يساعد على جعل الدراسة ممكنة، ولا سيما المنظمات غير الحكومية التي تعمل مجانيا للمصلحة العامة.

٤٧ - وطلبت المزيد من التفاصيل حول الحاجة إلى بيانات عن عدد الأطفال المحرومين من الحرية وأسباب وظروف احتجازهم والحاجة إلى تحديد البيانات بحسب الجنس. وبالإضافة إلى ذلك، قالت إنها تود أن تعرف كيف يمكن تشجيع الدول على ملء الاستبيان، وما إذا كان باستطاعة أي من الجهات الفاعلة الرئيسية في هذه الدراسة أن تقدم المساعدة.

٤٨ - **السيد دي لا مورا سالسيدو** (المكسيك): قال إنه كما أشار بلده في رده على الاستبيان، فإن القانون المكسيكي لقضاء الأحداث يمتثل لاتفاقية حقوق الطفل. وقال إن وفد بلده يود الحصول على التوصيات والممارسات الجيدة من أجل منع وصم الأطفال الذين حرموا من حريتهم وتعزيز إدماجهم في المجتمع.

٤٩ - **السيدة فاغنر** (سويسرا): مشيرة إلى أن سويسرا كانت من أوائل المؤيدين للدراسة العالمية، قالت إن وفد بلدها ممتن لما تم إنجازه على الرغم من عدم كفاية التمويل، وشجعت جميع الدول الأعضاء على النظر في المساهمة فيها ماليا. ومن شأن هذه الدراسة أن تزودهم بمعلومات قيمة عن حالة الأطفال المحرومين من الحرية، وأن تضع الأساس للتوصيات القانونية والسياساتية والعملية. وتساءلت عما إذا كانت أي اتجاهات عامة قد انبثقت بالفعل عن الدراسة، وما إذا كانت قد أكدت فرضيات الخبير المستقل الأولية.

٥٠ - **السيد وايتلي** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن الاتحاد الأوروبي ساهم بمبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ يورو للدراسة العالمية، كما كرس المنتدى الأوروبي السنوي بشأن حقوق الطفل لموضوع الأطفال المحرومين من الحرية. وتتصدى المبادئ التوجيهية للاتحاد الأوروبي المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الطفل لوضع بدائل للاحتجاز، كما شدد بلاغ الاتحاد بشأن حماية الأطفال المهاجرين على أنه ينبغي عدم استخدام الاحتجاز إلا في ظروف استثنائية، وعند الضرورة القصوى، وكملاذ أخير فقط، ولأقصر فترة زمنية ممكنة، وليس في السجون أبداً. وتساءل عما إذا كانت هناك مشاكل خاصة بالأطفال المهاجرين المحتجزين، وما إذا كانت هذه الدراسة ستبحث حالة الأطفال الذين حكم عليهم بالإعدام. وقال إنه يود الحصول على مزيد من المعلومات عن أعمال جمع البيانات.

٥١ - **السيد روهلاند** (ألمانيا): تكلم أيضا بالنيابة عن فرنسا، فقال إن فرنسا وألمانيا لا تزالان تشعران بالقلق إزاء حرمان الأطفال من حريتهم في جميع أنحاء العالم، وتتطلعان إلى عرض الدراسة العالمية في عام ٢٠١٩. وقد عقدتا العزم على تعزيز جهودهما الرامية إلى حماية هؤلاء الأطفال، ودعمتا هذه الدراسة من الناحية السياسية والعملية، وفي حالة ألمانيا من الناحية المالية أيضا.

٥٢ - **السيد نواك** (الخبير المستقل المكلف بقيادة إعداد الدراسة العالمية بشأن الأطفال المحرومين من الحرية): قال إنه لم يجر استشارة الأطفال المحرومين من الحرية بما فيه الكفاية بسبب التمويل المحدود للغاية. وأعرب عن امتنانه للاتحاد الأوروبي لإدراجه الأطفال في المشاورة الإقليمية التي جرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وعن أمله في أن يشارك المزيد من الأطفال في المشاورات المقبلة في مونتيفيديو وتونس وجامايكا، وكذلك في اجتماع الخبراء الذي سيعقد في آذار/مارس ٢٠١٩، بحيث يتسنى أن تعكس الدراسة العالمية أصوات الأطفال على الصعيد العالمي. غير أن مشاركة الأطفال تطرح تحديات أخلاقية ومنهجية ومالية، إذ أنه من المهم حمايتهم أثناء مشاركتهم وبعدها على السواء.

٥٣ - ومضى قائلا لقد أتاحت المشاورات المواضيعية في بريتوريا فرصة قيِّمة لاستكشاف التحديات أمام جمع البيانات، التي لم يسبق جمع جزء كبير منها والتي ستثبت فائدتها لجنوب أفريقيا ذاتها. ومن أجل سد الفجوة العالمية في البيانات، حث جميع الدول الأعضاء على ملء الاستبيان، رغم مستوى التفصيل المطلوب وما يفرضه من مشاكل. وأكد توافر المساعدة من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبوجه خاص من المكاتب الميدانية لوكالات الأمم المتحدة. وينبغي أن يكون جمع البيانات جهداً مشتركاً. وعلاوة على ذلك،

لا ينبغي أن ينتهي جمع البيانات بانتهاء الدراسة. فالبيانات واتجاهات البيانات المحدَّثة بالغة الأهمية كأساس للتوصيات المجدية.

٥٤ - وأشار إلى أن الاستبيان طلب بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والسن. وللبيانات المصنفة حسب نوع الجنس أهميتها، على سبيل المثال، في تحديد ما إذا كانت النسبة المئوية للمحتجزات إلى مجموع المحتجزين تتساوى لدى الفتيات معها لدى النساء، وما إذا كانت تختلف باختلاف نوع الاحتجاز.

٥٥ - وأردف قائلاً إن الأطفال المحرومين من الحرية دائماً ما يوصمون، لبقية حياتهم في أحوال كثيرة، على نحو تكون له آثار سلبية جداً على تطورهم، وعلى صحتهم العقلية والبدنية، وإعادة تأهيلهم اجتماعياً. ولذا، فإن أحد أهداف الدراسة يتمثل في تحديد الممارسات الجيدة اللازمة لتعزيز إعادة الإدماج الاجتماعي للأطفال الذين حرموا من الحرية.

٥٦ - ومضى يقول إنه ما كان للدراسة العالمية أن تكون لولا سويسرا، أولى داعميها. وأكد أنه سيسلط الضوء بصورة بالغة القوة عليها وعلى جميع الدول والمنظمات التي تسهم مالياً، وأعرب عن أمله في استمرار نمو ''مجموعة الأصدقاء'' الصغيرة. وأعرب عن أسفه لعدم امتلاكه بعد لنتائج يستطيع اقتسامها، لأن الأفرقة البحثية لم تزد فقط على أنها بدأت في تحليل الردود الواردة.

٥٧ - واختتم كلامه قائلاً إن الأطفال المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء عادةً ما تُروِّعهم رحلتهم، وفي حالة اللاجئين منهم، تُروِّعهم الظروف التي يفرون منها؛ ويفاقم حرمانهم من الحرية من هذا الترويع. وأفاد أنه تلقى معلومات عن أطفال حُكم عليهم بالإعدام بتهمة ارتكاب جرائم ذات صلة بالأمن الوطني أو جرائم عادية. وأكد أن الأطفال يتمتعون، بموجب كلٍ من اتفاقية حقوق الطفل والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بحق مطلق في عدم التعرُّض لعقوبة الإعدام.

٥٨ - **السيد دجاني** (إندونيسيا): تكلم باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان)، فقال إنه ينبغي للجنة أن تركز مداولاتها على إرساء التزامات قوية بمواصلة دعم الجهود الدولية الرامية إلى القضاء على الفقر وتعزيز الصحة والتعليم؛ وإنهاء الاعتداء والاستغلال والاتجار وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم، وتعزيز الاستثمار في التعليم والتدريب، لا سيما في سياق الاقتصاد الرقمي. وأعرب عن التزام الرابطة بتقوية شراكتها مع الأمم المتحدة وعن اعتزامها العمل على ضمان أن يكون مشروع القرار بشأن الطفل قابلاً للتنفيذ.

٥٩ - وأعرب عن التزام الرابطة بتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ من خلال رؤية جماعة الرابطة لعام ٢٠٢٥. وذكر أن أولى أولوياتها تتمثل في تهيئة الظروف التي تمكِّن أطفال المنطقة من التفاعل بهمة وبصورة منتجة وبناءة في المنطقة والعالم. وبينما خطت الدول الأعضاء خطوات واسعة في الحد من الفقر المدقع، لا يزال الفقر يُشكِّل أعصى التحديات المستمرة التي تواجهها.

٦٠ - وأردف قائلاً إن الرابطة أعدت مخطّطاً عاماً للتواصل من أجل تعزيز شمول الجميع وتقوية الشعور بالترابط في المنطقة، معرباً عن التزامها ببناء هياكل أساسية مستدامة في مجالات الغذاء والمياه والطاقة، فضلاً عن الهياكل الأساسية المراعية للإعاقة. وأشار إلى أن التزامها برفاه الأطفال تبرهن عليه، في جملة أمور، المبادئ التوجيهية الإقليمية بشأن مكافحة الاتجار بالأطفال، وزواج الأطفال، واستغلال الأطفال على الإنترنت، وتسلط الأقران في المدارس. وتشدد الرابطة أيضاً على تسجيل المواليد على الصعيد الوطني، والتشريعات الوطنية التي تحظر العنف ضد الأطفال، وتحسين الحماية وخدمات الدعم، وإعادة تأهيل الضحايا/الناجين وإعادة إدماجهم في المجتمع.

٦١ - **السيدة بلبيته** (ليتوانيا): تكلمت باسم بلدان الشمال الأوروبي ودول البلطيق، فقالت إن العنف ضد الأطفال مسألة تبعث على القلق الشديد. وتحظر بلدان الشمال الأوروبي ودول البلطيق جميع أشكال العنف ضد الأطفال، بما في ذلك العقاب البدني، وتشجع البلدان الأخرى على اتخاذ الموقف ذاته. وتتحدى هذه البلدان أيضاً المواقف والأعراف الاجتماعية المؤيدة للعنف من خلال حملات التوعية والشراكة مع أولياء الأمور والمعلمين وقادة المجتمع المحلي.

٦٢ - وأضافت أن هذه البلدان تقر بالتزامها بتوفير التعليم الشامل للجميع للأطفال ذوي الإعاقة، الذين هم أكثر عُرضة للعنف والاستبعاد والتمييز من غيرهم. وتقر أيضاً بأهمية التثقيف الجنسي، الذي يُمكِّن الشباب من المطالبة بحقهم في الصحة، ويتيح لهم اتخاذ قرارات رشيدة بشأن حياتهم، ويعزز احترام حقوق الإنسان والتنوع.

٦٣ - وأردفت قائلة إن بلدان الشمال الأوروبي ودول البلطيق اعتمدت تشريعات وسياسات بشأن تسلط الأقران في المدارس وأنشأت برامج وطنية شاملة لتعزيز القدرة على مكافحة تسلط الأقران لدى المعلمين وغيرهم من المهنيين العاملين مع الأطفال.

ويجب أن يجري بصورة مستمرة تحديث التدابير الرامية إلى منع التسلط عبر الإنترنت بغية مواكبة المستجدات التكنولوجية.

٦٤ - وأكدت ضرورة ضمان حصول الأطفال على المعرفة وتمكينهم كعوامل تغيير قادرين على الإسهام في التنفيذ الكامل لحقوقهم وفي تقوية الإطار الدولي لحقوق الإنسان. وأكدت أيضاً ضرورة التفاعل مع جميع الأطراف، بمن فيهم الأطفال أنفسهم، من أجل توطيد المفهوم القائل بأن حقوق الطفل هي من حقوق الإنسان، وكذلك من أجل حماية تلك الحقوق.

٦٥ - **السيد ويتلي** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه؛ والبلدان المرشحة ألبانيا وتركيا والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا وصربيا؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك؛ إلى جانب أرمينيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا، فكرر دعوة الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل إلى سحب أي تحفظات عليها أو على بروتوكولاتها الاختيارية وإلى التصديق على البروتوكول الاختياري الثالث المتعلق بإجراء تقديم البلاغات. وأشار إلى أن الاتفاقية توجّه سياسات الاتحاد الأوروبي وتشريعاته وبرامجه التمويلية. وأعرب عن التزام الاتحاد الأوروبي بكفالة تمتع جميع الأطفال بحقوق الإنسان الخاصة بهم، مع إيلاء عناية خاصة للأطفال المحرومين والضعفاء والمهمشين، ولمكافحة جميع أشكال العنف ضد الأطفال، مثلما تدلّل على ذلك المبادئ العشرة للمفوضية الأوروبية المتعلقة بالنُظم المتكاملة لحماية الطفل. ويُكثّف الاتحاد الأوروبي، من خلال استراتيجيته ''أوروبا ٢٠٢٠''، جهوده الرامية إلى الحيلولة دون فقر الأطفال واستبعادهم اجتماعياً وحلقة الفقر المتوارث من جيل إلى جيل.

٦٦ - وأفاد أن الاتحاد الأوروبي يدعم المبادرات الرامية إلى إتاحة ١٢ عاماً على الأقل من التعليم الجيد لجميع الأطفال، وأنه يقوم بزيادة التمويل المتوفر على الصعيد الدولي لضمان حصول الأطفال في حالات الطوارئ الإنسانية على التعليم. وتُلزم الرسالة المتعلقة بالتعليم في حالات الطوارئ والأزمات المطولة، المعتمدة في أيار/مايو ٢٠١٨، الاتحاد الأوروبي بدعم التعليم النظامي وغير النظامي الآمن والجيد والشامل للجميع للأطفال في الأزمات المطولة، كما تلزمه بإيجاد مسارات بديلة للعودة إلى التعليم ولإدماج الأطفال المشردين في نظم التعليم في البلدان المضيفة، بوسائل تشمل دعم المجتمعات المضيفة.

٦٧ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي إدراكا منه للمخاطر المحدَّدة التي تواجه الأطفال في حالات النزاع المسلح، اتخذ مجموعة شاملة من التدابير لمساعدتهم. ومن أجل مكافحة الممارسات الضارة التي تؤثر على الفتيات، يدعم الاتحاد الأوروبي برامج منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان الرامية إلى وضع نهاية لزواج الطفلة والزواج المبكر والزواج بالإكراه وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، أطلق الاتحاد الأوروبي مبادرة تسليط الضوء المشتركة بينه وبين الأمم المتحدة، التي تُلزم بتخصيص ٥٠٠ مليون يورو للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، ويقود الاتحاد أيضاً الدعوة إلى العمل من أجل الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ.

٦٨ - ومضى يقول إن الرسالة بشأن حماية الأطفال المهاجرين، المعتمدة في نيسان/أبريل ٢٠١٧، اقترحت إجراءات يتخذها الاتحاد الأوروبي وتشمل توصيات لتعزيز حماية الأطفال المهاجرين في الدول الأعضاء. وأكد تعزيز الاتحاد الأوروبي للامتثال للالتزامات القانونية الدولية القائمة بشأن حقوق الطفل وتمسكه بمبدأ المصلحة الفضلى للطفل في جميع الأوقات.

٦٩ - وأكد أن الاتحاد الأوروبي لا يزال ملتزما بدعم الأهداف المتعلقة بمكافحة الاتجار داخل حدوده وخارجها، بما في ذلك معالجة الاحتياجات المحددة للأطفال الضحايا. وسيواصل الاتحاد تشجيع الدول على تجريم الأشخاص الذين يستخدمون عن علم خدمات منتزعة من ضحايا الاتجار، ودعم السلطات الوطنية في جهودها الرامية إلى تكثيف أعمال التحقيق والملاحقة القضائية وتعزيز إنفاذ القانون والتعاون القضائي.

٧٠ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يواصل دعم إنشاء نظم عدالة مراعية للطفل، ويعمل مع الشركاء على تعزيز بدائل الاحتجاز. ويدعم الاتحاد حلول الرعاية البديلة الجيدة للأطفال المحرومين من الرعاية الوالدية ويشجع بذل الجهود من أجل التصدي للأسباب الجذرية لانفصال الأطفال عن أسرهم. واستطرد قائلاً إنه سيجري اتخاذ خطوات إدارية لضمان التسجيل السليم لكل طفل وتزويده بالوثائق التي تثبت هذا التسجيل، دون المساس بمسألة الإقامة الدائمة أو اكتساب الجنسية.

٧١ - وأشار إلى أنه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، شارك الاتحاد الأوروبي في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالقضاء المستدام على عمل الأطفال، حيث أيد الإعلان بشأن عمل الأطفال والعمل القسري وتشغيل الشباب. وفي سياق خطة عام ٢٠٣٠، يدعم

الاتحاد الجهود الرامية إلى إنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام ٢٠٢٥.

٧٢ - **السيد إسكالانتي هاسبون** (السلفادور): تكلم باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، فقال إن دولها الأعضاء تؤكد مجدداً اتفاقية حقوق الطفل بوصفها أعلى معايير تعزيز حقوق الطفل وحمايتها. وبينما يُعترف بالمنطقة باعتبارها رائدة في ذلك المجال، فإن بلدانها التي تتسم غالبيتها بأنها بلدان متوسطة الدخل لا تزال تعمل على مواجهة أوجه الضعف الناجمة عن الفقر وعدم المساواة والتمييز وآثار الأزمة المالية العالمية والكوارث الطبيعية والعنف والجريمة المنظمة وتهريب البشر والاتجار بالمخدرات وبالبشر.

٧٣ - وأكد أن التعليم حق من حقوق الإنسان، واستثمار اجتماعي، وأحد أهم المنافع العامة اللازمة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأضاف أن التعليم الجيد للجميع ضروري لمكافحة عدم المساواة وبناء رأس المال البشري اللازم لتحويل التحولات الديمغرافية إلى عوائد تحد من الفقر وتُولِّد الرخاء.

٧٤ - وأعرب عن قلق الدول الأعضاء في الجماعة إزاء حالة الأطفال المهاجرين، ولا سيما القصر غير المصحوبين، مشيراً إلى إقرارها بأهمية التنسيق بين البلدان والمنظمات الدولية من أجل معالجة الأسباب المعقدة لهجرتهم. وتدين الدول الأعضاء في الجماعة السياسات المعتمدة مؤخراً والمتمثلة في فصل الأطفال المهاجرين عن والديهم. ووفقاً للمصالح الفضلى للطفل، ينبغي عدم احتجاز الأطفال المهاجرين.

٧٥ - وأردف قائلاً إن بلدان الجماعة تناشد جميع الدول ضمان حصول أطفال الأقليات والأطفال الضعفاء على الرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية والتعليم، دون تمييز وبصرف النظر عن الوضع من حيث الهجرة، وضمان تلقيهم للحماية والمساعدة المناسبتين.

٧٦ - ومضى يقول إن العنف ضد الأطفال منتشر وله أثر دائم على حياتهم، وهو يُكبِّد المجتمع تكاليف فادحة. ويشمل العنف ضد الأطفال تسلطَ الأقران بجميع أشكاله، التي تتراوح بين العنف الفعلي والاستبعاد الاجتماعي والتسلط عبر الإنترنت. وينبغي لمنظومة الأمم المتحدة مواصلة دعم جهود الدول الرامية إلى إنهاء تسلط الأقران بجميع أنواعه.

٧٧ - وينبغي للمنظمات الدولية مساعدة الدول في تكثيف جهودها الرامية إلى تعزيز النماء الصحي في مرحلة الطفولة المبكرة عن طريق إعداد برامج للطفولة المبكرة. وتلزم جهود دولية أقوى وتعاون دولي أكبر بشأن النماء والتغذية في مرحلة الطفولة المبكرة من أجل كسر حلقة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة.

٧٨ - واختتم كلامه قائلاً إنه ينبغي للدول ضمان أن يكون بمقدور الأطفال المهمشين أو الضعفاء أو الخاضعين للوصم أو التمييز أو الاستبعاد إعمال حقوق الإنسان الواجبة لهم. وأشار إلى أن خطة عام ٢٠٣٠ ضرورية من أجل إعمال جميع الأطفال لحقوقهم كاملةً. ويقتضي النهوض بالجهود العالمية الرامية إلى القضاء على الفقر التزام المجتمع الدولي التزاماً صارماً، وتعبئة جميع الموارد الضرورية، واتباع نهج متعدد الجوانب إزاء تعزيز حقوق الإنسان للأطفال وحمايتها.

٧٩ - **السيدة واغنر** (سويسرا): قالت إنه يجب فعل المزيد من أجل سد الفجوة بين الجنسين في التعليم. ويساور القلق سويسرا إزاء زيادة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال في حالات النزاع. وأكدت أن ذلك يجعل من ضمان قدرة الأطفال على مواصلة تعليمهم في ظل حالات الطوارئ المطولة أحد المجالات ذات الأولوية لجهودها الثنائية والمتعددة الأطراف، مشيرةً إلى أن سويسرا قد انتُخبت مؤخراً لعضوية الفريق التوجيهي للشبكة المشتركة بين الوكالات للتعليم في حالات الطوارئ. كما حظيت سويسرا بعضوية الشراكة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال منذ إنشائها في عام ٢٠١٥.

٨٠ - وأردفت قائلة إن سويسرا تولي أهمية كبيرة لحماية حقوق الطفل في نظام العدالة وللمعايير الدولية المتعلقة بقضاء الأحداث. ويتعرض الأطفال المحرومون من الحرية للعنف والاعتداء الجنسي، وكثيراً ما يُحرمون من حقوقهم في التعليم والصحة، الأمر الذي يجعلهم أشد عرضة للتطرف العنيف. وشهدت السنوات الأخيرة تجنيد عدد متزايد من الأطفال واستغلالهم من جانب الجماعات المتطرفة الإرهابية أو العنيفة. وتدعم سويسرا الدراسة العالمية بشأن الأطفال المحرومين من الحرية، وتواصل العمل مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على إعداد مواد توجيهية بشأن التعامل مع الأطفال المجندين أو المستغَلين وضمان العدالة لهم.

٨١ - **السيدة أوهري** (ليختنشتاين): قالت إن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين يعززان الالتزامات القانونية الدولية القائمة بشأن حقوق الطفل ويتمسكان بمبدأ المصلحة الفضلى للطفل في جميع الأوقات. غير أن الأمر يعود إلى الدول الأعضاء فيما يتعلق بالوفاء بما تعهدت به من التزامات. وإذ ذكَّرت بأن الأطفال يُشكلون قرابة ثلث ضحايا

الاتجار بالبشر، حثَّت على التصديق العالمي على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. فقد أشارت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في تقريرها الأخير (A/73/278) إلى زيادة في عدد الحالات المؤكدة لكل انتهاك من الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال. ومضت تقول إن وفدها يكرر تأييده القوي لولاية الممثلة الخاصة وضرورة حماية استقلالها ونزاهتها. ومن شأن أي تدخل، مثل الضغط السياسي من جانب الدول الأعضاء، أن يهدد على نحو خطير استقلال ونزاهة لا تلك الآلية فحسب، لكن أيضاً جميع الإجراءات الخاصة الأخرى.

٨٢ - **السيدة كاروغو** (كينيا): قالت إن بلدها يؤكد مجدداً التزامه بالاتفاقية وبالميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، وكذلك ببلوغ جميع أهداف التنمية المستدامة المرتبطة بحماية حقوق الطفل وتعزيزها. وأشارت إلى أن التعليم الأساسي المجاني والإلزامي هو حق دستوري، وأن كينيا تخصص حالياً أكثر من ربع ميزانيتها الوطنية للتعليم. وقد أفضت سياسات رئيسية، مثل التعليم الابتدائي والثانوي المجاني والتركيز على التعليم الشامل للجميع، إلى تحسين سبل الحصول على التعليم والاستمرار فيه والمساواة بين الجنسين.

٨٣ - وأردفت قائلة إن خطة الرئيس الجديدة المعروفة باسم ”خطة الركائز الأربع الكبرى“ (Big Four Agenda) تركز على الرعاية الصحية الشاملة، والأمن الغذائي، والصناعة، والسكن الميسور التكلفة، وهي كلها موجَّهة نحو تحسين رفاه الضعفاء. وأفادت أن كينيا نفذت الرعاية الصحية المجانية للأم ووسعت برنامجاً شاملاً للتحصين، الأمر الذي أفضى إلى خفض وفيات الأمهات والرضّع والأطفال. ووُضعت آليات تشريعية ومؤسسية لحماية الأطفال من العنف والاعتداء والإهمال والاستغلال، ويجري تنفيذ نطاق واسع من خطط الحماية الاجتماعية المتعلقة بالطفل والمراعية للطفل. وجرى تجريم كل من زواج الأطفال وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث ، وتم نشر ضابطات شرطة للتصدي للحالات المتعلقة بالاعتداء على الفتيات. وإضافة إلى ذلك، وُضع نظام لإدارة المعلومات بغية إضفاء الطابع المركزي على البيانات في سياق خدمات حماية الطفل.

٨٤ - **السيد أنطونيني** (إيطاليا): قال إن إيطاليا، مهد طريقة مونتِسوري للتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، لديها تراث طويل من دعم مبدأ المصلحة الفضلى للطفل. وتمثل صحة الطفل وتعليمه وإدماجه الاجتماعي أولويات رئيسية للتعاون الإنمائي الإيطالي، الذي يركز على تحسين الظروف المعيشية للأطفال وحمايتهم من جميع أشكال المعاملة السيئة والعنف وضمان الحصول على التعليم والرعاية في الطفولة المبكرة. واستطرد قائلاً إن إيطاليا تعد برامج لتوفير التعليم والتدريب الشاملين للجميع، وتنمية المواهب، وتقديم المساعدة لأكثر الفئات حرماناً. وتدعم إيطاليا بقوة أيضاً اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

٨٥ - ويهيب وفده بالدول الأعضاء اتخاذ جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية المناسبة لحماية الأطفال من جميع أشكال العنف. ويولي وفده [مثل الوفود الأخرى في مجموعة الدول الرئيسية التي تقدم مشروع القرار السنوي عن حقوق الطفل] أهمية قصوى لمكافحة الممارسات الضارة مثل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٨٦ - وأعرب عن القلق الشديد الذي يساور إيطاليا بشأن تجنيد الأطفال وتدريبهم واستخدامهم من جانب الجماعات المسلحة، وذكر أنها سعت، أثناء رئاستها لمجلس الأمن في عام ٢٠١٧، إلى كفالة أكبر ضمانات ممكنة للأطفال في حالات النزاع. واضطلعت إيطاليا أيضاً بدور رائد في التفاوض على الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين. وأكد أن إيطاليا ستكون، في حالة انتخابها في مجلس حقوق الإنسان، صوتاً قوياً لصالح حقوق الطفل.

رُفعت الجلسة الساعة ١٨:٠٥